المرأة اللبنانية والعنف المنزلي

نازك سابا يارد

نودّ أن نحدّد، أولاً، أن العنف الذي يمارَس ضد المرأة نوعان : العنف الجسدي والعنف النفسي. يتضمن العنف الجسدي الدفش، الضرب، شدّ الشعر، ليّ الذراع او الساق، الخنق، والطعن بسكين وغير ذلك. اما العنف النفسي فمنه تحقير المرأة بواسطة النكت، او الشتائم، او تبجّح الزوج امامها بمغامراته مع نساء أخريات، او مقارنتها سلباً بغيرها، وحرمانها من النقود والاكل والاتصال بالأصدقاء والأقارب وحبسها في البيت. وحين تُهان المرأة او يسخر منها زوجها تشعر بان لا قيمة لها وتفقد كل ثقة بالنفس.

يجهل، او يتجاهل، العديدون عندنا ان العنف المنزلي في لبنان متفشٍ في كل طبقات المجتمع وطوائفه، وليس، كما يظن معظم الناس، وقفاً على من يدفعه السكر او المخدرات او الفقر الى ضرب زوجته كـ"فشة خلق". فمن المقابلات التي أجريناها اكتشفنا ان بين رجال الأعمال المرموقين في نظر المجتمع، وبين الرجال المتعلمين وأصحاب المهن المحترمة من قد يلجأ الى ضرب الزوجة وإهانتها أمام الآخرين. ولكن، لماذا يجهل، او يتجاهل، الناس هذه المشكلة ؟

اولاً، ان النساء اللواتي يتعرضن للعنف من قبل الزوج يخجلن من البوح بذلك امام الآخرين، ولا سيما في بلد كلبنان حيث الكل يعرف الكل، وهنّ يأملن دائماً بان يصطلح الزوج، ان يندم يوماً ما وان يكفّ عن الضرب والإهانة. ثم إن المجتمع عندنا ينحى دائماً باللائمة على المرأة ويحملها مسؤولية نجاح الحياة العائلية او إخفاقها، فتشعر المرأة بالذنب وبانها هي المسؤولة عن تفكك العائلة

وأثر ذلك في الأولاد. وهذا يفقدها ثقتها بنفسها. ثم إن المرأة تخاف من تهديدات هذا الزوج العنيف اذا تكلمت او شكَت او « فضحته »، كما تخاف حكم المجتمع عليها لان مجتمعنا قاس جداً في حكمه على المرأة. حتى والداها ينصحانها بالسكوت والبقاء مع زوجها، على الرغم من كل ما تعاني، حرصاً على سمعة العائلة، كما ذكرت إحدى النساء اللواتي يتعرضن للعنف من قبل الزوج.

أضف الى ذلك شعور المرأة بأن لا فائدة من الشكوى. فالى من تشتكي ؟ الى الشرطة ؟ ليس لرجال الشرطة تعليمات محدّدة او ثقافة تمكّنهم من التعامل مع قضايا العنف المنزلي. وإن شكت اليهم امرأة امرها لا يحق لهم دخول بيتها للتحقيق مع الزوج من غير إذن صاحب البيت، ومعظم البيوت في لبنان باسم الزوج لا الزوجة. لذلك لم تبلغ الشرطة شكوى امرأة واحدة خلال عام ١٩٩٤ كله.

وان شكت المرأة امرها الى محامٍ او محامية فلا بدّ ان تبرز شهادة طبية بتعطيل سبعة ايام كيٍ يطال القانون الزوج. وهذا يعني ان يكون قد ضربها ضرباً مبرحاً. اما اذا كان الضرب اقل عنفاً، او كان العنف نفسياً، ونحن نعلم ان تأثيره أضعاف تأثير العنف الجسدي، فلا يعاقب القانون الزوج العنيف. ولذلك ادعى العديد من المستشفيات انها لم تعاين نساء ضُربن، او ان عددهن قليل جداً.

وبما ان الأحوال الشخصية في لبنان خاضعة للمحاكم الروحية والشرعية كثيراً ما تشكو المرأة امرها الى رجل دين من طائفتها. ومن الطبيعي ان يحاول رجال الدين إعادة المرأة الى بيتها حرصاً، في رأيهم، على تماسك العائلة. ولكن اذا اصرّت المرأة على هجر الزوج او الطلاق فانها تفقد كل ما قد يكون لها من حقوق. ان إحدى النساء لم تعد تطيق الضرب الوحشي وسوء معاملة الزوج لها وإهانته لها امام الناس، فتركت بيت الزوجية وطلبت الطلاق، وبناء على حكم المحكمة الروحية جرّدها زوجها حتى من حلاها ومن الهدايا التي كانت قد قُدمت لها شخصياً ومن الأثاث الذي كان قد أهداها اياه والداها.

ولذلك نجد ان الغالبية الساحقة من النساء يتحملن ما يتحملن من العنف ويسكتن ويبقين. لا يبقين لانهن يتلذذن بالضرب، كما

يدّعي الرجال، ولا لأنهن يستحققن الضرب، كما تدّعي بعض النساء، نعم النساء !! ولكنهن يبقين لان الثمن الذي يدفعنه اذا تركن باهظ جداً. فمعظم النساء في بلدنا لسن مستقلات اقتصادياً ولا مهنة لهن. فاذا تركن الزوج كيف يعشن، وقد بينا ان الاهل انفسهم لا يوافقون اجمالاً على ترك ابنتهم زوجها. واهم من ذلك : الاولاد. فكل المحاكم الروحية والشرعية تحكم بان تكون حضانة الأولاد للأب لا للأم، وبعد سن الثانية في بعض الطوائف ! وحين سئل احد رجال الدين عن الحكمة في ذلك قال : « ان الأب هو الذي يستطيع ان يصرف على الأولاد. » ولم يخطر له ان بإمكان المحاكم ان تحكم على الأب بدفع نفقة لائقة للأم كي لا يُحرم الأولاد عطفها الذي هو أهم بكثير من العناية المادية ؛ كما لم يخطر له ان الأولاد يبقون في عهدة أب عنيف لا بدّ ان يضربهم كما كان يضرب والدتهم. وكل المراجع تؤكد ان الولد الذي ضُرب في صغره لا يعرف غير العنف سبيلاً الى حل المشكلات، فيلجأ بدوره الى العنف والضرب حين يكبر. او أكثر من ذلك ! قرأنا في الصحف منذ شهر ان زوجة كانت قد طُلقت وتركت ابنتها مع الأب، كما حكمت المحكمة، وكانت الفتاة في السادسة من عمرها. فاغتصب الأب ابنته وظل يعاشرها حتى بلغت الرابعة عشرة من عمرها، فطفح معها الكيل وشكت أمرها الى الشرطة.

من هنا نطرح السؤال : الى متى ستبقى المرأة في لبنان ضحية رجل ولا قانون يعاقبه او يحميها ؟ ولماذا لم يبرم لبنان الى اليوم الاتفاقية الدولية لإلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة ؟ ومتى ستتطور قوانين الأحوال الشخصية عندنا فتعتبر المرأة انساناً كاملاً راشداً فتمنحها ما للرجل من حقوق ؟

لقد بدأت ترتفع أصوات ضد العنف المنزلي الذي تعانيه المرأة في بلدنا، وهيئات عدة تعي ابعاد المشكلة وضرورة السعي الى معالجتها. ففي العام المنصرم تقدّم بعض النساء بطلب الى وزارة الداخلية للسماح لهن بتأسيس جمعية لمناهضة العنف ضد المرأة. وفي تموز ١٩٩٥ عُقدت في بيروت « محكمة النساء » التي أشارت فيها السيدة نضال الاشقر الى العنف المنزلي وضرورة التحدث عنه ومعالجته. وفي الشهر نفسه عقد في قبرص مؤتمر خاص بالعنف ضد المرأة تكلمت فيه ممثلتان لبنانيتان عن العنف

الجسدي والعنف النفسي اللذين تكون زوجات عديدات ضحيتهما. ومنذ أن بدأنا نتكلم ونكتب عن هذا الموضوع تلقينا عشرات المكالمات الهاتفية من نساء يتعرضن للعنف، يتشكّين ويطلبن النصح والمساعدة. وليست مساعدتهن بالأمر السهل، لسوء الحظ، ولا يمكن ان تتمّ بسرعة. فلا بدّ من تعاون كل الهيئات والجمعيات المعنيّة بحقوق الانسان والمرأة والطفل، ولا بدّ من ان يعي المشكلة ويعمل على معالجتها كل من يهتمّ بالمشكلات الاجتماعية اما بصفته الشخصية او بحكم وظيفته : رجال الدين، القضاة، النواب، المحامون، الاطباء، العاملات الاجتماعيات وغيرهم. ولا بد من ان يغيّر المجتمع نفسه بعض قيمه. حينئذ يدرك الرجل العنيف ان العنف عار وانه سيكون محتقراً ومنبوذاً في مجتمعه إن هو ضرب زوجته او حقّرها، وتدرك المرأة انها لن تكون ملومة او مذنبة اذا فضحت زوجها وتركته.